وخبرها او لجنسها وصدرها فانه كان الاول وجب فتح جزائها بالفاء نحو اما زيد
فمنطلق اي ان يكن شيء موجودا فزيد منطلق فلا بد ان يكون فاء لانه
جزاء مقام الشرط وان كان الثاني فالفاء غير لازمة بل يجوز حذفها واثباتها
قال المنصوب بلا التي لنفي الجنس من غير تبعية فلا يرد نحو لا غلام رجل الا غلاما
حسنا وان انه منصوب بلا ولم يل لا قوله اي لنفي صفة الجنس اي لنفي فالجنس
عليه قوله لما عرفت من معنى البعدية والدخول لا يخفى ان لا حاجة في اخراج
عن تعريف المنصوب بلا التي ههنا لانه يخرج بقوله يليها ثم الحاجة
اليه في تعريف اسم لا هو لعله قال كذلك فيصح قوله وهذا القدر كاف في
سهلها و[illegible] في اخراج هو احد الذي بعد اليه خبرها وعليه ما ذكرناه صح
حذف مفعولا ما لم يسم فاعله و[illegible] بعد دخولها قوله وهذا القدر
كاف في [illegible] بعدها معرفة كان او نكرة لا يسمى اسما لها
فالتعريف غير مانع اللهم الا ان يعني بالدخول عليه العمل فيه قال او شبهها
اي قيل فالنقول في قوله تعالى لا تثريب عليكم اليوم اي لا تقبيح عليكم
بفعلكم ولا عاصم اليوم من امر الله فان الاصح في الجار صلة للمصدر واسم
الفاعل وحال لا يجوز ان يدخل بينهما فيكون الا مشتبها بالمضاف في
انهما عملا فيما بعدها الفتح او نحو الاول بان الجار الاول مع مجروره خبر
واليوم ظرف لعامله او بالعكس من الثاني بان قوله اليوم خبر الا ولا بحو
عاصم اليوم ومن امر الله متعلق بما دل عليه لا عاصم يعني لا يعصم من امر الله
لا خبر عنه كما صح اي [illegible] في العصرة الاولى خبر الا ان هو في الذي
هو صلة المصدر جاز ان يجعل خبرا عن ذلك المصدر مثبتا كان او منفيا
ولا يعم تقديرها يتعلق به الجار والمجرور متمما لمعنى المصدر واما الثاني
الذي

١١٤

الذي هو صلة لاسم الفاعل لم يجز ان يجعل خبرا عن اسم الفاعل فتنبه
لذلك فانه على انك خبر عن جار قوله اي ليعمه وليه بعد دخولها يعني ان
ضميره كان راجعا اليه لا الى المنصوب كما يتوهم ولا الى الاسم المفهوم ضمنا
كما قيل لان ذلك اظهر قوله والمكسر في جمع المؤنث السالم خلافا للمازني
فانه يبنيه على الفتح قوله بلا تنوين لانه وان لم يكن متمكنا لكنه مشابه
له فمنهم من الدخول على المبني ومنهم من بنيه على الكسر مع التنوين حاصلا
لا سماعا نظرا الى ان التنوين للمقابلة قوله والياء منهم من قال ان هذا
الياء اعراب لان المثنى والجمع في حكم المعطوف والمعطوف عليه اللذين
جعلا اسما واحدا وقد قرر في باب النداء انه مضارع للمضاف قوله
لانه جواب ولانه نص في الاستغراق والنفي بدون من الاستغراق فيه
لا يفيد النص التنصيص الا ترى انه ما جاءني رجل لا يفيد الاستغراق
ولذا جاز بل رجلان او رجال بخلاف ما جاءني من رجل قوله لان الا
ضافة اي الاضافة الى الاسم الصريح ترجح جانب الاسمية فان ه
المضاف الى الاسم الصريح لا يجوز بناؤه الا نادرا نحو خمسة عشره
ونحوه قال والتكرير وكذا وجب التكرير في النكرة المنفصلة بلا اذا
الغيت لانها القرينة على ارادة نفي الجنس نفي الاسم او بما [illegible]
وقد [illegible] نفيا فلا بد من التكرير ليقتضيه عليها قوله لم [illegible]
يعني اراد تكرير النوع لا تكرير الشخص قوله ليس مطابقا [illegible]
السؤال ذكر [illegible] فكرر الكفى [illegible] قوله لاشتهاره في قوله
عليه الصلوة والسلام اقضاكم علي قوله ونعدي هذا التاويل
ان علم انه نزع اللام واجب على التاويل سواء كانت اللام في الاسم